

2020/03/11

350

من وزير المالية
إلى

**الموضوع: طلب توضيحات جبائية حول تغيير ختم السنة المحاسبية.
المرجع: مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 17 فيفري 2020.**

وبعد، لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن شركة
***** تحصلت بتاريخ 29 جويلية 2019 على ترخيص
يقضي بتغيير ختم السنة المحاسبية من 31 ديسمبر 2019 إلى 30 سبتمبر من كل سنة
وتطلبون توضيحات حول الاجراء الاستثنائي الممكن اعتماده بالنسبة للسنة المحاسبية 2019
علما وأن الشركة متحصلة على التصريح بالوجود بتاريخ 21 فيري 2012.

وجوابا يشرفني إحاطتكم علما أنه يمكن لشركة *****
**** اعتبار الفترة الممتدة من 21 فيفري 2019 إلى 30 سبتمبر 2020 سنة محاسبية واحدة
وإعداد قوائم مالية تأخذ بعين الاعتبار كامل هذه الفترة على أن تكون السنة الجبائية في هذه
الحالة هي سنة 2019. وعلى هذا الأساس يتعين عليكم إيداع التصريح بالضرية على الشركات
بعنوان السنة المذكورة في أجل أقصاه 25 ديسمبر 2020.

تجدر الإشارة إلى أن هذا الاجراء يخص بصفة استثنائية الفترة المشار إليها أعلاه دون
سواها وأنه على الشركة إيداع تصاريحها مستقبلا على أساس سنة مالية تمتد من غرة أكتوبر
إلى حدود موفي شهر سبتمبر من السنة الموالية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

من وزير المالية والصلاح منق
الوزير
الزويدي